[260] السورة قد نزلت بعد الهجرة. فالجواب: أنه لم يثبت ان المقصود هو الهجرة الى المدينة فان الهجرة الى الحبشة كانت قد حصلت والمسلمون في مكة، فلعلها هي المقصودة. والقول: بأن ذلك مما تكرر نزوله (1). أولا: يحتاج الى اثبات. وثانيا: يلزمه أن يكون النب (X ص) قد خالف الحكم الالهي الثابت، فاحتاج ا الى تذكيره بأن موقفه هذا مخالف لنص تلك الاية التي لديه ! !. وثالثا: قد روي عن ابن عباس في قوله: فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به قال: هذا حين أمر ا نبيه أن يقاتل من قاتله، ثم ذكر أنها نسخت ببراءة (2). وعن ابن زيد، قال: كانوا قد أمروا بالصفح عن المشركين، فأسلم رجال ذوو ممنعة، فقالوا: يارسول ا لو أذن ا لانتصرنا من هؤلاء الكلاب، فنزلت هذه الاية، ثم نسخ ذلك، بالجهاد (3). 4 - ان قولهم: انه (صلى ا عليه وآله وسلم) قد نهى في هذه المناسبة عن المثلة. محل نظر، وذلك لما ورد عن سعيد، عن قتادة، عن أنس - فذكر حديث العرنيين - وفي آخره، قال: قال قتادة: وبلغنا أن النبي (ص) كان

_____ (1) السيرة الحلبية ج 2 ص 246. (2) الدر المنثور ج 4 ص 135 عن ابن جرير، وابن مردويه. (3) الدر المنثور ج 4 ص 135 عن ابن جرير، وابن أبي حاتم. (*) _____